

الدر المنثور

عنه قال : نسخ من هذه الآية حرف واحد لا ينبغي لأحد من المسلمين أن يستغفر لوالديه إذا كانوا مشركين ولم يقل رب ارحمهما كما ربياني صغيرا ولكن ليخفف لهما جناح الذي من الرحمة وليقل لهما قولا معروفا .

قال إ : تعالى : ما كان للنبي والذين آمنوا أن يستغفروا للمشركين . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن سعيد بن جبيرة B في قوله : ربكم أعلم بما في نفوسكم قال : تكون البادرة من الولد إلى الوالد فقال إ : إن تكونوا صالحين أي تكون النية صادقة ببرهما فإنه كان للأوابين عفورا للبادرة التي بدرت منه . وأخرج ابن أبي الدنيا والبيهقي في شعب الإيمان عن سعيد بن جبيرة B في قوله : إنه كان للأوابين قال : الرجاء من الذنب إلى التوبة ومن السيئات إلى الحسنات . وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم عن ابن عباس Bهما في قوله : للأوابين قال : للمطيعين المحسنين .

وأخرج ابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقي في شعب الإيمان عن ابن عباس Bهما في قوله : للأوابين قال : للتوابين . وأخرج سعيد بن منصور وابن المنذر عن سعيد بن جبيرة B قال : الأواب التواب . وأخرج ابن أبي شيبة وأحمد والبخاري ومسلم والترمذي والنسائي وابن مردويه عن ابن مسعود وقتها على الصلاة " : قال ؟ إ إلى أحب العمل أي وآله عليه إ صلى النبي سألت : قال B " قلت : ثم أي ؟ قال : " ثم بر الوالدين " قلت : ثم أي ؟ قال : " ثم الجهاد في سبيل إ " .

وأخرج البخاري في الأدب المفرد عن عبد إ بن عمر Bهما قال : رضا إ في رضا الوالد وسخط إ في سخط الوالد .

وأخرج أحمد والبخاري في الأدب المفرد وأبو داود والترمذي وحسنه والحاكم وصححه والبيهقي في شعب الإيمان عن بهز بن حكيم عن أبيه عن جده قال :